

86 من 691 | شرح اقتضاء الصراط المستقيم | لكم عليهن أن لا

يوطنن فرشكم أحدا تكرهونه | صالح الفوزان

صالح الفوزان

بسم الله الرحمن الرحيم. المكتبة الصوتية لمعالي الشيخ الدكتور صالح بن فوزان الفوزان. حلقات تبث في اذاعة القرآن الكريم اقتضاء

الصراط المستقيم. لمخالفة اصحاب الجحيم. لقاء مع فضيلة الشيخ صالح ابن فوزان الفوزان - 00:00:00

الدرس الثامن وستون بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين. صلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين

ايها المستمعون الكرام السلام عليكم ورحمة الله وبركاته وحياكم الله الى هذه الحلقة الجديدة في برنامج اقتضاء الصراط المستقيم

لمخالفة اصحاب الجحيم لشيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله - 00:00:23

يشرح الكتاب في هذه الحلقات صاحب الفضيلة الشيخ صالح ابن فوزان الفوزان عضو هيئة كبار العلماء وعضو اللجنة الدائمة للافتاء

في مطلع لقائنا نرحب بشيخنا كريم حياكم الله شيخ صالح. حياكم الله وبارك فيكم. كنا في الحلقة الماضية في ذكر المؤلف رحمه الله

لحديث لخطبة - 00:00:48

النبي صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع ووقفنا عند قوله ولكم عليهن الا يطنن فروشكم احدا تكرهونه فان فعلن ذلك فاضربوا هن

ظربا غير مبرح بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. صلى الله وسلم على نبينا محمد. وعلى اله واصحابه اجمعين -

00:01:08

من المعلوم كما ثبت في الاحاديث انه صلى الله عليه وسلم خطب في حجة الوداع ثلاث خطب. الخطبة الاولى بعرفة بعد زوال

الشمس او قبل ان يصلي الظهر الخطبة الثانية - 00:01:31

يوم النحر نعم بمنى. الخطبة الثالثة يوم النفر. وهو اليوم الثاني عشر النفر الاول. نعم. وفي كل خطبة يبين لهم صلى الله عليه وسلم

احكام المناسك ويبين لهم اشياء غير غيرها. نعم. مما هم محتاجون اليه - 00:01:52

وهي الخطبة العظيمة البليغة التي بين فيها صلى الله عليه وسلم قواعد الدين واركان الملة واحكام التعامل آآ تحذير من ما يحيط

بالامة من اخطار ورسم الخطة التي تسير عليها الامة - 00:02:17

في مستقبلها الى ان تقوم الساعة وهي خطب حضرها الجم الغفير من المسلمين من جميع الجهات. نعم. من قبائل العرب فوعوها

وحفظوها وعملوا بها وبلغوها لمن خلفهم قد تكلمنا في الحلقة السابقة - 00:02:42

عن اول هذه الخطبة المباركة وانتهى بنا الامر الى هذه الجملة. نعم. قال صلى الله عليه وسلم ولكم عليهن اي للرجال عن ازواجهم الا

يوطنن فرشكم احدا تكرهونه فان فعلن ذلك فاضربوهن ضربا غير مبرح - 00:03:04

عرفنا في اخر الحلقة السابقة ان الظرب هو اخر المراحل. نعم. للمرأة الناشز. المترفعة على زوجها وامتناعها فيما يجب له عليها من

الحقوق انه اولا يبدأ بالموعظة اللاتي تخافون نشوزهن - 00:03:23

واهجروهن في المضاجع واضربوهن. المرحلة الاخيرة الظرب وذلك بان يضربها بالسوط من اجل ان ترتدع وتذوق الالم ولكن يكون

هذا الظرب غير مبرح يعني غير ظار بجسمها لا بكسر عظم ولا بشق جلد - 00:03:45

وانما يكون ضربا للتأديب. يؤدبها والظرب هذا اصل من اصول التربية الضرب يعني يشرع للزوج مع زوجته ويشرع للسلطان مع

رعيته ويشرع للمعلم مع طلابه من اجل ان وللوالد مع ولده - 00:04:06

قال صلى الله عليه وسلم واضربوهم عليها يعني الصلاة بعشر فكل مرب فان له ان يضرب آآ من تحت يده ممن يربيه اذا احتاج الى
الظرب ويكون هذا الظرب بطوابط شرعية - [00:04:31](#)
لا يكون ضربا مطلقا فلا يكون ضربا لا يؤلم وليس له الم ولا يكون ضربا شديدا يخرج عن المطلوب وانما يكون ضربا آآ يؤلم المضروب
ولكنه لا يؤثر في جسمه اثرا ضارا - [00:04:50](#)

نعم الظرب من وسائل التربية الشرعية معروفة. نعم. الذين ينكرون الظرب الان من من اه المتأثرين المتأثرين والمستغربين. نعم.
الذين ينكرون الضرب وهؤلاء متأثرون بالادب الغربي وباخلاق الغرب وهذا من التشبه - [00:05:12](#)
الممنوع في شرعنا فان ديننا له استقلالته وله احكامه ولا يخضع لاستيراد آآ العادات والتقاليد التي هي من من شؤون الكفرة وايضا
هي ظارة هم يظنون انها نافعة وانها تقدم وانها حضارة - [00:05:39](#)
في حين انها ضارة وانها مخلة بالدين والدنيا فلا خير فيها نعم اه شيخنا يبدو من هذا الحرص على حفظ الاسرة ولو شاء قال صلى
الله عليه وسلم فطلقوهن كانه يقول لكن كل هذا لدفع الطلاق وهدم البيوت وخراب الاسر - [00:06:03](#)
هذا الاستصلاح. نعم. هذا من اجل الاستصلاح وبقاء الاسرة نعم قال صلى الله عليه وسلم ولهن عليكم رزقهن وكسوتهن بالمعروف
ولهن عليكم اي على الازواج رزقهن اي النفقة وكسوتهن بالمعروف بالمعروف لم يقدر صلى الله عليه وسلم النفقة ولم يقدر -
[00:06:22](#)

الكسوة لان هذا يخضع الى عرف الناس. عرف الناس في كل زمان ومكان بحسبه وبحسب والفقر والتوسط وهذا من حكمة الشارع
انه في هذه الامور لا يضع لها حدا اه فاصلا لانها تخضع لاختلاف الزمان والمكان والاحوال - [00:06:48](#)
فاوكلها الى العرف الى ما يتعارف عليه الناس نعم في كل زمان ومكان. فالمرأة لها على زوجها النفقة السنوية واليومية ولها عليه
الكسوة ولها عليه السكنة هذه الامور الثلاثة. هذه واجبة للزوجة على زوجها. لانها محبوسة عنده. محبوسة عنده - [00:07:14](#)
لا تذهب للتكسب او طلب الرزق فهو الذي يقوم وينفق عليها لتكفيره هي مؤونة عمل البيت وتربية الاولاد الاولاد فهي في عمل جليل
خلاف الذين يقولون ان المرأة معطلة ويطالبون بتوظيفها ويطالبون بعملها مع الرجال - [00:07:45](#)
هؤلاء ينزعون بنا الى الجهة الغربية والى النظام الغربي الكافر ليفسدوا نساءنا ويفسدوا مجتمعنا. نعم. فالمرأة فالمرأة لها عمل جليل
تؤديه مع الصيانة والعفاف والستر فتجمع بين المصلحتين اداء العمل حفظ نفسها عن التبذل وعن - [00:08:09](#)
وعن تطلع الفساق اليها ليست المرأة معطلة وانما هي تقوم بعمل لا يقوم به غيرها. ولذلك لما ضيعت المرأة هذا العمل وخرجت عمل
البيت وخرجت لطلب العمل الخارجي والوظيفي ضيعت البيت وضيعت الاسرة وضيعت الاولاد ضيعت عمل البيت - [00:08:34](#)
ثم اضطر اصحاب البيوت الى ان يستقدموا المربين والمربيات والخدم الذين هم اجراء وقد يحملون افكارا سيئة وافكارا مذمومة
فيربون الاطفال على هواهم وعلى ميولهم ورغبتهم ويلقنونهم الافكار الخبيثة والافكار الضارة او انهم لا يهتمون بهم ولا يرحمونهم.
نعم. ولا يعطفون - [00:09:01](#)

كعطف الام لا شك وحنان الام فلذلك صاروا يستقدمون لعمل البيوت من النساء الاجنبيات ربما تكون ساحرة ربما تكون كافرة ربما
تكون داعية الى الظلال وهذا كثير. نعم. مما افسد كثيرا من البيوت - [00:09:32](#)
وآآ ربى العوائل على غير على غير هدي الاسلام وهذا شيء مشاهد ومجرب ونشر السحر بين الناس ونشر وايضا لا تكون صينة في
عرظها قد لا تكون هذه المستقدمة شريفة في عرظها فتنتشر الفساد في الاسرة - [00:09:53](#)
ومع شباب اه الاسرة فيحصل بذلك مفسد. والاولاد اين يذهبون؟ اما ان يبقوا عند هذه المربية المستقدمة. المستقدمة واما ان يذهب
بهم الى دور الحضانة. الحضانة كانهم لقطاع ليس لهم اباء - [00:10:19](#)

فيضيعون يضيعون هناك ولا من ولا من يربيهم التربية البدنية البدنية بالاكل والشرب وهذه ليست هي المطلوبة هذه لابد منها لكن
ليست هي المطلوبة المقصود التربية العقلية التربية الروحية والدينية هذه اهم من التربية البدنية البدنية - [00:10:40](#)
فهؤلاء لما ضيعوا عمل المرأة ضاعوا فالمرأة لا هي التي ادت عملها في المجتمع ولا هي التي حفظت بيتها او حفظت بيوتها واولادها

فضاعت بين هذا وهذا. نعم. احسن الله اليكم - 00:11:02

قال صلى الله عليه وسلم وقد تركت فيكم ما لن تضلوا بعده ان اعتصمتم به كتاب الله هذه الوصية العظيمة انه صلى الله عليه وسلم لما اوصاهم بهذه الوصايا وهذه النصائح العظيمة - 00:11:21

اخبرهم بالمرجع الذي يرجعون اليه في هذه الوصايا وغيرها. وهو كتاب الله المنزل على على رسوله صلى الله عليه وسلم ويدخل في ذلك السنة. نعم. يدخل في ذلك السنة النبوية فانها من كتاب الله - 00:11:39

عز وجل ومن وحي الله فالمرجع في ما اشكل علينا من امور ديننا ودنيانا هو الى كتاب الله عز وجل فان تنازعتم في شئ فردوه الى الله ان كنتم تؤمنون بالله واليوم الآخر. واليوم الآخر ذلك خير واحسن تأويلا. فلا نستقدم الانظمة والقوانين - 00:11:57

من الدول الكافرة ونترك كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم. نعم قال وانتم؟ قال صلى الله عليه وسلم وانتم تسألون عني فما انتم قائلون قالوا نحن نشهد انك قد بلغت واديت ونصحت - 00:12:20

هذا في ختام هذه الخطبة العظيمة مع ان الشيخ رحمه الله لم يسقها كلها وانما ساق جملا منها واتى على الاخيرة منها ان الرسول صلى الله عليه وسلم اراد ان يقيم عليهم الحجة - 00:12:40

لانه بلغهم. نعم فقال صلى الله عليه وسلم انكم ستسألون عني يوم القيامة فماذا انتم قائلون قالوا نشهد انك قد بلغت ونصحت

واديت فرفع صلى الله عليه وسلم اصبعه الى السماء وقال اللهم اشهد - 00:12:56

اللهم اشهد اهل بلغت اللهم اشهد اللهم اشهد ما دل على انه صلى الله عليه وسلم قد بلغ البلاغ المبين الذي امره الله به يا ايها الرسول بلغ ما انزل اليك من ربك ان عليك الا البلاغ - 00:13:18

فهو بلغ صلى الله عليه وسلم بشهادة وامته له انه بلغ والله جل وعلا يقول فلنسألن الذين ارسل اليهم ولنسألن المرسلين في يوم

القيامة يسأل الامم هل بلغتها رسلها ويسأل الرسل - 00:13:37

ويوم يناديهم فيقول ماذا؟ المرسلين يعني الامم. نعم ويوم يجمع الله الرسل فيقول ماذا اوجبتم قالوا سبحانك لا علم لنا انك انت

علام الغيوب فالله جل وعلا يسأل الرسل عن انهم بلغوا ويسأل الامم عن ان الرسل بلغتها. هذه الامة شهدت - 00:14:01

صلى الله عليه وسلم بالبلاغ المبين في هذا اليوم العظيم وهذا المشهد العظيم ونحن نشهد انه صلى الله عليه وسلم قد بلغ البلاغ المبين. وها هو القرآن العظيم يتلى وتتلوه ونسمعه كما انزل على محمد صلى الله عليه وسلم لم يسقط منه حرف واحد - 00:14:28

او كلمة واحدة او اية وكذلك وكذلك سنته صلى الله عليه وسلم قد حفظت لنا ودونت لنا ونظمت لنا تحت ابواب وكتب بحيث اننا

نرجع اليها عند الحاجة كأن الرسول صلى الله عليه وسلم حاضر بين اظهره بين اظهرنا - 00:14:54

في سنته صلى الله عليه وسلم ولهذا قال عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين من بعدي نعم السلام عليكم. قال ثم اذن فاقام فصلى الظهر ثم اقام وصلى العصر ولم يصلي بينهما شيئا ثم ركب رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى اتى الموقف وذكر تمام

الحديث - 00:15:18

نعم ثم انه بعد الخطبة اذن امر المؤذن فاذن اذان الظهر اذان الظهر لا اذان الجمعة لان اذان الجمعة قبل الخطبة. نعم. وصادف ان ان

حجته صلى الله عليه وسلم في يوم الجمعة - 00:15:43

فظن بعض الناس انه صلاها جمعة فهذا مما يدل على انها ظهر انه اخر الاذان بعد الخطبة. الى ما بعد الخطبة. ثم صلى ركعتين اي

الظهر مقصورة ثم صلى بعدها ثم امر المؤذن فاقام - 00:16:03

ثم صلى بعدها العصر ركعتين جمع تقديم وجمع التقديم هو المتعين في هذا اليوم من اجل ان يتفرغ المسلمون للذكر للذكر والدعا

والوقوف بعرفة بعرفة ها واما جمع التأخير فهو في مزدلفة - 00:16:22

بعد النفور من عرفة في جمع جمع تأخير اذا وصلوا الى مزدلفة من اجل ان يواصلوا السير ولا ينزل في الطريق ليصلوا وانما يواصلون

السير فاذا وصلوا الى مزدلفة صلوا المغرب والعشاء جمعا. نعم. ودل هذا على ان - 00:16:42

آآ على انه صلى الله عليه وسلم لم يصلي جمعة كما يظن او يتوهم بعضهم وانما صلاها ظهرا وهذه سنته صلى الله عليه وسلم انه ما

كان يصلي الجمعة لا هو ولا اصحابه في الاسفار - [00:17:01](#)

ما كانوا يصلون في الاسفار وانما كانوا يصلونها ظهرا الذين يزعمون ان الفرض في يوم الجمعة هو صلاة الجمعة على المسافرين وعلى الحاضرين وعلى كل احد. هؤلاء وليس عندهم فقه في الشريعة - [00:17:18](#)

ولم يراجعوا النصوص ويتأملوا فيها الذي عليه جماهير المسلمين او الاجماع انه لا لم يصلي الجمعة باسفاره صلى الله عليه وسلم. ولا كانت البوادي ايضا تصلي الجمعة حول المدينة صلاة الجمعة يشترط لها الاستقرار والحظر - [00:17:39](#)

الاستقرار في الحظر ولا يصليها لا المسافر ولا صاحب البادية. عكس ما يقوله بعض المتعالمين الان. نعم سلام عليكم قال المؤلف رحمه الله فقال صلى الله عليه وسلم كل شيء من امر الجاهلية تحت قدمي موضوع وهذا يدخل فيه ما - [00:18:05](#)

كانوا عليه من من العادات والعبادات. مثل دعواهم يا ال فلان ويا لفلان ومثل اعيادهم وغير ذلك من امورهم هذا تعليق من الشيخ رحمه الله على هذه الخطبة اخذ منها هذه الجملة - [00:18:28](#)

ما كان من امر الجاهلية فهو موضوع تحت قدمي فكل عادات الجاهلية وتقاليدها الجاهلية وعبادات الجاهلية كلها موضوعة ومرفوضة لان الله اغنانا بالاسلام. نعم. ولان هذه التعبدات الجاهلية والعادات الجاهلية باطلة ليست على اساس من الوحي - [00:18:44](#)

ولا من الدين وانما هي من املاء شياطين الانس والجن والجن فهي باطلة ولهذا لا يجوز لنا ان نعمل اعمال الجاهلية لا في العبادات ولا في العادات ولا في التقاليد - [00:19:11](#)

ومن ذلك نخوة الجاهلية والتفاخر بالاباء والاجداد او العصبية القبلية او الثارات الجاهلية فالمسلمون اخوة المسلمون اخوة واذا حصل واذا حصل قتل عدوان فالله شرع القصاص بشروطه وليس هناك ثارات ولا يقتل غير القاتل. نعم. لان لان اهل الجاهلية لا يتقيدون بالقاتل بل ربما يتركون القاتل - [00:19:27](#)

لانه يرى انه لا يستحق القاتل لان قتله ذلة عندهم فيذهبون الى سيد القبيلة والى كبير القبيلة فيقتلونه فيأخذون الابرياء بجرائر المجرمين. المجرمين. هذا من امور الجاهلية النبي صلى الله عليه وسلم يقول - [00:20:03](#)

الله جل وعلا يقول ولا تزروا وازرة مزر اخرى وزر اخرى والنبي صلى الله عليه وسلم يقول لا يجني جانب الا على نفسه فلا يجوز اننا نأخذ البريء بجريمة المجرم - [00:20:25](#)

بل يؤخذ المجرم بجريمته واما اخذ غير المجرم بجريمة المجرم فهذا من امور الجاهلية وكذلك الافتخار بالاباء والاجداد والقبائل وكذلك الحكم بالعادات الجاهلية والرسوم الجاهلية هذا ابطله الله سبحانه وتعالى. قال تعالى افحكم الجاهلية يبغون؟ نعم. ومن احسنوا من الله حكما بقوم يؤمنون - [00:20:39](#)

فلا يجوز الحكم بامور الجاهلية وعوائد الجاهلية وانظمة الجاهلية. نعم الله اليكم. احيانا نسمع يا شيخ الخلط في قول عاداتنا وتقاليدينا وديننا نحن لنا دين. نعم. هنا نمشي على عادات وتقاليدها - [00:21:12](#)

هذه كلمة فظيعة اذا كانوا يريدون بالعادات والتقاليد احكام الشرع فهذا معناه انه ما فيه شرع وانما هذه عادات وتقاليدها يفعلها الناس هذا جحود للشرع فنحن لا نمشي على عادات وتقاليدها وانما نمشي على حكم شرعي - [00:21:32](#)

على كتاب الله وعلى سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم نعم سلام عليكم. قال رحمه الله ثم خص بعد ذلك الدماء والاموال التي كانت تستباح باعتقادات جاهلية من الربا الذي كان في ذمم اقوام ومن قتيل قتل في الجاهلية قبل اسلام - [00:21:51](#)

قاتل وعهده او قبل اسلام المقتول وعهده اما لتخصيصها بالذكر بعد العام واما لان هذا اسقاط لامور معينة يعتقد انها حقوق لا لسنن عامة لهم فلا تدخلوا في الاول كما لم تدخل الديون التي ثبتت ببيع صحيح او قرض ونحو ذلك - [00:22:10](#)

نعم واذا اسلم الانسان فانه لا يؤخذ بما كان منه في فيما قبل الاسلام فيكون ما قبل الاسلام لا يطالب به وانما يطالب بما يحصل بعد الاسلام. هذا النظام والخطة التي وضعها - [00:22:30](#)

رسول الله صلى الله عليه وسلم لا سيما اذا كان هذا الذي فيما قبل الاسلام من المحرمات كالسفاح والزنا واكل الربا القتل وقتل النفوس وسفك الدماء وغير ذلك فهذه ممنوعة - [00:22:54](#)

هذه ممنوعة واحياؤها في الاسلام هذا من احياء امور الجاهلية. لان الجاهلية هم الذين يستبيحون هذه الاشياء. نعم قال ولا يدخل في هذا اللفظ ما كانوا عليه في الجاهلية واقره الله في الاسلام. كالمناسك وكادية المقتول بمائة - [00:23:19](#)

وكالقسامة ونحو ذلك هناك امور من من المحامد ومكارم الاخلاق كان كان عليها العرب في الجاهلية فهذه جاء بها الدين جاء بها الدين وجاءت بها الاديان فهذه مقرة والاسلام اقرها - [00:23:39](#)

من ذلك اكرام الضيف من ذلك اه ايضا اه الوفاء الوفاء بالعهود من ذلك اكرام الجار حسن الجوار هذا موجود في الجاهلية وهو من مكارم العرب وكذلك اه وكذلك كانت مئة من الابل - [00:24:00](#)

فاقرها الاسلام وكذلك ما كان في الجاهلية من بقايا دين ابراهيم عليه الصلاة والسلام مثل الحج فانهم كانوا يحجون والحج هذا من دين ابراهيم عليه الصلاة والسلام لكنهم ادخلوا فيه اشياء ليست منه ليست منه فالرسول صلى الله عليه وسلم الغى الاشياء التي - [00:24:25](#)

ليست من الحج مثل قولهم لبيك لا شريك لك الا شريكا هو لك الغى الرسول صلى الله عليه وسلم كلمة الا شريكا هو لك. هو لك تملكه وما ملكت كانوا يقفون في مزدلفة ولا يخرجون الى عرفة يقولون نحن اهل الحرم - [00:24:48](#)

فلا نخرج الى الحل فالنبي صلى الله عليه وسلم جاوز مزدلفة وذهب الى عرفة على ملة ابراهيم عليه الصلاة والسلام فخالف اهل الجاهلية. نعم قال لان امر الجاهلية معناه المفهوم منه ما كانوا عليه مما لم يقره الاسلام - [00:25:06](#)

لا يدخل في ذلك ما كانوا عليه وان لم ينهى ينهى في الاسلام عنه بعينه نعم الاصل منع ما كان من امور الجاهلية الا ما اقره الاسلام مثل الامور التي ذكرنا. نعم - [00:25:27](#)

يشيخ قوله في الربا انه اذا اسلم لو ان احدا تاب من الربا يلزمه ان ينخلع من كل ماله او يترك ما بقي من فوائد الربا لان بعضهم يذكر ان على المرابي اذا تاب - [00:25:44](#)

فلينخلع من كل ماله يخرج صفر اليدين ومنهم من يقول له ان يحافظ على ما في يده ويترك بقية الفوائد يعني لو تاب حل له ما في يده من ربا سابق - [00:25:57](#)

اذا تاب الى الله وكان الربا قد استهلك وذهب فانه لا يطالب به اما اذا تاب الى الله وعنده اموال مجتمعة من الربا فانه لا يجوز له ان يأكلها ولا ان يتمولها وانما يتخلص منها - [00:26:10](#)

بان يضع في مشاريع عامة لانها تكون كالمال الظايع الذي ليس له مالك فتوضع في المشاريع العامة لمصالح المسلمين ويتخلص منها نعم اذا ما كان يعرف عنده مليون او عشرة ملايين قدر اذا لم يعرف يقدر ويحتاج. نعم - [00:26:29](#)

احسن الله اليكم وجزاكم خيرا. ايها المستمعون الكرام الى هنا تأتي الى نهاية هذه الحلقة من برنامج اقتضاء الصراط المستقيم مخالفة اصحاب الجحيم لشيخ الاسلام احمد ابن عبد الحليم ابن تيمية يشرح الكتاب في هذه الحلقات صاحب الفضيلة الشيخ صالح بن فوزان الفوزان عضو هيئة كبار العلماء وعضو اللجنة الدائمة - [00:26:48](#)

افتاء في نهاية هذه الحلقة نشكر لشيخنا ما تكرم به من الشرح والبيان ونشكر لكم حسن استماعكم ونسأل الله ان ينفعنا واياكم بما نقول ونسمع هذه في الختام تحية مهندس صوت يحيى عبد الله ابراهيم حتى نلتاكم في الحلقة القادمة ان شاء الله نستودعكم الله والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته - [00:27:08](#)